

أولاً- مدخل تمهيدي للنظام البنكي:

1-تعريف النظام البنكي:

التعريف الأول: هو عبارة عن: " المؤسسات البنكية والقوانين والأنظمة التي تعمل في ظلها هذه المؤسسات".

التعريف الثاني: ذلك النظام الذي يتكون من مجموعة من الوسطاء الماليين والذي يتم من خلاله تدفق الأموال السائلة والمدخرات نحو القروض والاستثمارات والتي تمثل الأساس الائتماني للاقتصاد الوطني، ويعمل في إطار عدد من السياسات والتوجهات التي يتولاها البنك المركزي وبالتنسيق مع السياسات الاقتصادية العامة في ظل القوانين الحاكمة".

ويختلف النظام البنكي من دولة لأخرى وذلك وفقاً ل:

*نظامها الاقتصادي.

*مدى تدخل الدولة في أعمال تنظيم هذا الجهاز وتوجيهه.

*درجة الحرية التي يتمتع بها هذا النظام في اعداد الخطط والسياسات والبرامج.

ويشترط لوجود نظام بنكي عدد من الشروط أهمها:

- ✓ وجود عدد اقتصادي من المودعين الذين يطرحون أصولهم المالية للتعامل في مجالات التوظيف المختلفة.
- ✓ وجود عدد اقتصادي من مستخدمي الأصول المالية سواء في مجالات الاقتراض أو الاستثمار.
- ✓ وجود مؤسسات مالية متخصصة يمكنها العمل على التوفيق بين جانبي العرض والطلب لتلك الأصول المالية.
- ✓ وجود المناخ الذي يمكن أطراف التعامل الثلاثة من إتمام عملياتهم بثقة وذلك في إطار الاستقرار السياسي والأمني والاجتماعي والقانوني، فضلاً عن حماية حرية الحركة للأفراد والمؤسسات والمنظمات والمشروعات في تداول ما يملكونه من أموال دون قيود وذلك في إطار استقرار اقتصادي ملائم وإطار بنكي منظم.

2- خصائص النظام البنكي: يمكن حصر أهمها في:

- **كيفية تركيب هيكل النظام:** ان هيكل النظام البنكي بمفهومه المتسع يشمل كل من البنك المركزي، البنوك التجارية، بنوك الأعمال، بنوك التنمية، البنوك الاجتماعية، البنوك الزراعية والعقارية، صناديق التوفير وغيرها من المؤسسات النقدية والمالية الوسيطة، حيث يحتل البنك المركزي بحكم وظائفه وعلاقاته بالسياسة الاقتصادية العامة صدارة هذا النظام، أما البنوك التجارية فهي مؤسسات متعددة الوظائف تحتل مرتبة أدنى من حيث المركز الفعلي بالنسبة للنشاط النقدي والتمويلي، يقابل ذلك بقية المؤسسات المتخصصة والتي تقدم نوعيات متميزة من الائتمان والتمويل المخصصة لقطاعات أو أنشطة اقتصادية محددة، وبصفة عامة فان خصائص ووظائف النظام البنكي وكذلك طبيعة العلاقات بين مكوناته تختلف من بلد لآخر تبعاً لاختلاف الظروف التي أحيطت بنشأته والأهداف التي يسعى لتحقيقها مستقبلاً.
- **حجم وطبيعة النظام البنكي:** ويتم دراسته من حيث درجة التركيز وحجم الملكية، فمن خلال اعتبار النظام البنكي أحد أهم أجهزة الوساطة المالية الذي يتوقف قوة فاعليته على مدى نجاحه في تحويل المدخرات المباشرة الى أنشطة إنتاجية، فقد أثبتت أن حالات التنمية المالية الأكثر نجاحاً هي تلك التي جمعت مزيجاً متوازناً بين كل من تمويلات النظام البنكي وسوق رأس المال، ولقد أسفرت الدراسات التي ربطت بين تركيز البنوك والحصول على الائتمان خاصة للقطاع الخاص عن استنتاجات متناقضة، فجأت البعض منها لتشير الى سلبية العلاقة حيث أنه في ضوء أعمال التركيز البنكي فان البنوك تفضل اقراض الشركات الكبيرة بدلا من الكيانات الصغيرة والناشئة، الأمر الذي يؤثر بدوره في تراجع الائتمان لتراجع حافز البنوك في اقراض مؤسسات عديدة في نفس الصناعة من منطلق توزيع المخاطر البنكية، مما يجعل الحصول على الائتمان أكثر صعوبة للوافدين الجدد، في حين جاءت البعض منها لتؤكد إيجابية العلاقة حيث تشير الى أن البنوك تتمتع بتركز بنكي عالي فإنها بالتالي تستحوذ على حصة سوقية كبيرة، ومن ثم يكون لديها الحافز لإقامة علاقات طويلة الأجل مع صغار المقترضين مما يعني الحصول على الائتمان البنكي يكون أكثر يسراً لأن استحواد البنك على حصة سوقية أكبر يساعده في التغلب على مشكلة تباين المعلومات السائدة في الأسواق ومن ثم يدعم المزيد من العلاقات مع عملائه. أيضاً حسب دراسة للبنك العالمي يتوضح أن التركيز البنكي يزيد من عقبات إجراءات التمويل البنكي ويقلل بالتبعية من إمكانية الحصول عليه، وترى الدراسة أن دخول بنوك أكثر كفاءة وتتمتع بحصة ما في الأسواق انما يعد من الأمور المحفزة لتنشيط المعروض من الائتمان البنكي، كما تلمح الى أن التفاوت الكبير بين معدلات نمو الودائع

البنكية والاقتراض يعد دليلا على تراجع المنافسة الفعالة بين البنوك العاملة في السوق البنكي. ولقد ألفت الدراسات على قياس مدى التركيز البنكي اعتمادا على احتساب النسبة المئوية لأصول و/أو ودائع القطاع البنكي في دولة ما، والتي يحتفظ بها أكبر ثلاثة أو خمسة بنوك على الأكثر. ويمكن أن تكون ارتفاع نسبة التركيز البنكي سببا للابتعاد عن قيم المنافسة الكاملة في سوق الائتمان، وقد يتيح ذلك أن تقوم البنوك بزيادة معدل الفائدة المدينة ومن ثم تكلفة الاقتراض وما يفرزه من تراجع فيما هو متاح من ائتمان للقطاع الخاص، ونشير الى أن العقد الأخير من القرض المنقضى والعقد الأول من هذا القرن شهد تغيرا كبيرا في ملكية الكثير من الأنظمة البنكية لصالح القطاع الخاص، وجاء هذا في اثر موجة التحرر المالي التي عملت على خصخصة البنوك المملوكة بالكامل للدولة أو التي تساهم فيها بحصص مؤثرة، وسمحت لرأس المال الأجنبي بممارسة الأعمال البنكية داخلها جنبا الى نب مع البنوك الوطنية. وتشير بعض الدراسات الى أن الاستثمارات الأجنبية في البنوك تجلب معها الأحداث مما توصلت اليه التكنولوجيا المتقدمة وأيضا رأس المال البشري المدرب، الأمر الذي يدفع البنوك الوطنية الى اجراء الإصلاحات الهيكلية اللازمة والتي تمكنها من المنافسة، كما تؤكد الدراسة من أن البنوك الأجنبية أثرت إيجابيا على النمو الحقيقي في مجال الاقتراض كما أن وجودها يعد عاملا من زيادة الكفاءة في النظام البنكي ككل.

- **عدد توزيع فروع البنوك في البلاد:** حتى تمارس البنوك نشاطها بكامل البلاد تعمل على انشاء فروع ونشرها ضمن رقعة الدولة التي تحمل جنسيتها، كما يتم السماح للبنوك الكبيرة الأجنبية بفتح فروع لها داخل هذا البلد، ونشير الى أن نظام البنوك ذات الفروع المنتشرة هو السائد في معظم بلدان العالم، نظرا لما يمتاز به من مرونة في تأدية الخدمات البنكية المختلفة وازدياد الفرص أمامه لاجتياز الأزمات المحلية لاتساع قاعدة عمله وخفض تكاليفه الثابتة والكلية، كما قد يعاب على هذا النظام أنه يعمل على تشجيع الاحتكار من قبل البنوك الكبيرة القوية، في حين يشجع نظام البنوك المفردة القدرة على التنافس ويتيح لسكان كل منطقة على حدا استغلال أموالهم لصالحهم وصالح منطقتهم.

- **حركة دمج البنوك وتوحيدها:** تعتبر عملية دمج البنوك وتوحيدها من أهم التوجهات التي شهدتها الصناعة البنكية خلال السنوات الأخيرة من القرن السابق خاصة بالدول المتقدمة كالولايات المتحدة الأمريكية، اليابان والدول الأوروبية، ولقد نجم هذا التوجه رغبة من البنوك في تقوية رأسمالها وحصتها السوقية وقدرتها على المنافسة سواء على المستوى المحلي أو الدولي، ولقد لقي الاندماج بين البنوك ترحيبا واسعا من الرأي العام بكامل دول العالم، طالما أن جانب لا يستهان به من الأهداف التي توليها للبنوك يرتبط ارتباطا وثيقا بما يكون عليه حجم المؤسسة البنكية وقدرتها على تقديم خدمات أوسع وأفضل فكلما كبر حجم الوحدة البنكية زادت ثقة الجمهور فيها وفي مقدرتها على الحفاظ على مدخراتهم وتقديم أفضل الخدمات والتسهيلات لهم.

3- أهمية النظام البنكي:

- العمل على استقرار قيمة النقود حتى تكون وسيلة موثوقة ومقياسا عادلا للمدفوعات الآجلة ومستودعا
- تعبئة المدخرات واستثمارها في التنمية الاقتصادية
- محاربة البطالة والعمل على تحقيق التشغيل
- العمل على تحقيق مستوى من الرفاه الاقتصادي
- الحد من انخفاض الدخل وانتشار ظاهرة الفقر
- تقليل حجم المخاطرة التي يتعرض لها المدخرين الى نسبة ممكنة وانشاء مؤسسات ضمان الودائع.
- يساعد على تحسين فرص وبيئة قرارات الاستثمار وتخفيض تكلفة الحصول على المعلومات وتفعيل استغلال الموارد المالية لوحدة الفائض وزيادة إنتاجية وحدات العجز المالي.

4- مؤشرات نمو النظام البنكي وتطوره:

يعتمد تطور اقتصاد أي دولة ما على درجة نجاة وتطور نظامها البنكي، ذلك لما لهذا الأخير من دور في تهيئة المناخ المناسب لتحقيق النمو الاقتصادي وتعزيزه، ويتم الاستدلال على درجة نمو النظام البنكي بالعديد من المؤشرات نذكر أهمها:

أ- مدى انتشار المؤسسات البنكية بالبلاد والثقافة البنكية بين أفراد المجتمع: حيث أنّ انشاء وحدات وفروع جديدة للبنوك في مناطق جغرافية متعددة يؤدي الى نمو نشاط البنك واستمراره سواء من حيث زيادة الايداعات به أو حتى تقديمه لتشكيلة متنوعة من الخدمات،

أما فيما يتعلق بانتشار الوعي والثقافة البنكية فيقصد بها المام أفراد المجتمع بالمؤسسات المالية وطبيعة خدماتها وكيفية الاستفادة منها، حيث أن انتشار الوعي وزيادة انتشار العادة البنكية يزيد ولاشك من قدرة الجهاز البنكي على جذب الودائع ومنه التوسع في منح القروض.

ب- مدى نجاعة السوق النقدي وتطوره: تظهر أهمية السوق النقدي بشكل أساسي الى دورها في إعادة تجديد سيولة البنوك التجارية في تلبية متطلبات الاقتصاد بصفة عامة، ومن وجهة نظر الاقتصاد الوطني يؤمن وجود هذه السوق سرعة حصول المقترض على الأموال التي يحتاجها، كما يؤمن للمقترض إمكانية تحويل أصوله المالية قصيرة الأجل بسرعة الى أرصدة نقدية سائلة، أما من وجهة نظر البنوك المركزية فيعتبر وجود هذه السوق مهما في التأثير على حجم الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية وبالتالي في التأثير على مستويات الفائدة سواء قصيرة الأجل أو طويلة الأجل وكلها حاسمة عند رسم السياسة النقدية الى جانب ذلك فإن أهمية السوق النقدية تتمثل في أنها تؤمن السيولة النقدية وتوفر أدوات الدفع للجهاز البنكي وبذلك يتمكن هذا الأخير من القيام بدوره في تمويل النشاط الاقتصادي الجاري من تجارة، صناعة واستهلاك،

ومن الواضح أن صلاحية السوق النقدي لتأمين سيولة النظام البنكي أو لتوفير أسباب نفاذ سياسات البنك المركزي انما يتوقف على نمائه، وتقاس درجة نماء هذا السوق من خلال عدة مؤشرات من أهمها: تطور الحجم الكلي للودائع أي الادخارات السائلة وشبه السائلة التي يستطيع الجهاز البنكي تجميعها، تطور الحجم الكلي للقروض والسلفيات ومدى تنوع وتعدد الأصول النقدية والمالية، ومدى التناسب بين حجم الموارد النقدية المدخرة والمصدرة من جانب الجهاز البنكي وحجم التوظيف أي رص الاستثمار قصيرة وطويلة الأجل، عدد ونوعية المؤسسات البنكية المتعاملة في السوق ومدى استخدامها للأساليب البنكية الحديثة وقدرتها على توفير أدوات الدفع والتمويل للقطاعات الاقتصادية الحقيقية بأقل تكلفة ممكنة وبكفاءة إدارية عالية.

ج- مؤشرات التنمية المالية: حيث يمكن اختصارها في:

* **مؤشر درجة العمق المالي:** استخدم العمق المالي كمؤشر لتطور ونمو قطاع البنوك، حيث يقصد بالعمق المالي زيادة أو تراكم الأصول المالية بمعدل يزيد عن نمو الأصول غير المالية في المجتمع، وعلى ذلك فإن المؤشر يعبر عن نسبة الكتلة النقدية بمفهومها الواسع للناتج المحلي الإجمالي (M_2/PIB)، ويسمح هذا المؤشر بقياس حجم الخدمات المالية الممنوحة في الاقتصاد.

* **مؤشر نسبة المعاملات البنكية:** هو عبارة عن نسبة اجمالي الودائع الى الناتج المحلي الإجمالي، حيث يتم استبعاد العملة المتداولة خارج الجهاز البنكي حتى يتم الحصول على مقياس أكثر تمثيلا للتنمية المالية ومعبرا عن خدماتها وأنشطتها خاصة وأن الأصول المعروفة بأشباه النقود هي المصدر الرئيسي لتمويل الاستثمارات لذلك فهو يقيس نسبة التزامات ودائع النظام البنكي الى الدخل باعتباره مؤشر نوعي للتنمية المالية، كما أن مؤشر أشباه النقود للـ PIB يفسر نمو الادخار النقدي.

* **مؤشر نسبة السيولة النقدية:** وهو عبارة عن النسبة بين السيولة المحلية الخاصة M_2 الى السيولة النقدية M_1 ، وهو بذلك يجمع بين المؤشرين السابقين، ويشير الى مدى تقدم الأسواق المالية ونجاحها في تعبئة المدخرات البنكية وفي حالة تراجع هذه النسبة فإن الأمر يعني ارتفاعا في درجة تنوع المؤسسات المالية، كما يعني أساسا الاعتماد على الودائع البنكية كوسيط للمبادلات.

د- مؤشرات سلوك الوساطة المالية: وتتعلق في المجمل بتلك التي تقيس تعبئة المدخرات وتخصيص الموارد المالية للقطاع الخاص، فالقروض الممنوحة للقطاع الخاص هي عبارة عن مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص من قبل البنوك التجارية والمؤسسات المالية الأخرى، ويمكن حصر هذه المؤشرات في:

* **مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص الى الناتج المحلي الإجمالي:** يفسر أثر تنحية القطاع العام لحساب القطاع الخاص، نظرا للارتباط بين القروض الخاصة والاستثمار والنمو، فإن الزيادة في هذا المؤشر تشير الى تحسن الوساطة المالية وتقديمها المزيد من الخدمات المالية، كما يعكس مستواه الأعلى أيضا فعالية تسيير السيولة النقدية.

* **مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص الى اجمالي قروض البنوك:** يشرح حصة القطاع الخاص من اجمالي القروض ويقيس مدى النجاح في تخصيص القروض للقطاع الخاص على حساب باقي القطاعات الأخرى، حيث تشير زيادته في احتمالية رفع كفاءة النظام البنكي وذلك خلافا لمن يوظف أمواله في تمويل القطاع العام.

*مؤشر القروض الممنوحة للقطاع الخاص إلى إجمالي الودائع: يبين حصة المدخرات المخصصة للقروض الممنوح للقطاع الخاص، حيث أن انخفاضه يعني أن المدخرات يتم توجيهها إلى استثمارات عامة، كما قد يفسر تراجعها في كفاءة تخصيص الموارد بفعل حجب التمويل عن المشاريع ذات الجدوى.

ثانيا- نشأة وتطور النظام البنكي الجزائري: (1962-1990)

عرف النظام البنكي الجزائري خلال هذه الفترة عدة تطورات ارتبطت أساسا برغبة السلطة حينها في امتلاك نظام بنكي وطني يتماشى واحتياجات الفترة آنذاك، ويخضع كذلك للفلسفة الاقتصادية التي تبنتها الجزائر والتي لا تتشابه تماما مع ما كان سائدا قبل الاستقلال.

1- النظام البنكي بالجزائر أثناء الاحتلال:

نشأ النظام البنكي في الجزائر المحتلة كامتداد حتمي للنظام البنكي الفرنسي، ولقد اتسمت شبكة البنوك والمؤسسات المالية آنذاك في الجزائر بكونها الأكثر تطورا مقارنة بالمستعمرات الفرنسية الأخرى والسبب في ذلك يعود لاعتبار الجزائر موطنا دائما وقارا للمعمرين المحتلين.

ولقد انعكست الازدواجية التي اتسم بها الاقتصاد الجزائري أثناء الاحتلال على الجهاز التمويلي والبنكي آنذاك، فتوفر قطاع عصري وآخر تقليدي بالاقتصاد الجزائري سمح بتشكيل شبكتين للتمويل، الأولى تهتم بتمويل القطاع العصري الموجه للخارج- وهي شبكة متطورة تتمركز بالمدن الكبرى وقرب الموانئ-، والثانية أقل تطورا وتهتم بتمويل القطاع الفلاحي والحرفي.

- سمات النظام البنكي في الجزائر أثناء الاحتلال: يمكن تلخيص أهم خصائص هذه المرحلة في:

- تركّز نشاط مؤسسات التمويل والتي أغلبيتها فروع ووكالات لبنوك فرنسية كبيرة بالمراكز الحضرية الكبرى، بالإضافة لشبكة البنوك الشعبية.
- وجود هياكل تمويلية ذات خاصية محلية من نوع التعاضدي أو التعاوني، والمتعلقة بقرض المستغلات الحديثة للقطاع الفلاحي تختص بتقديم الدعم المالي للقطاع العصري للاقتصاد في مجال الإنتاج الفلاحي للاستغلال، التجارة بالجملة والصناعات الصغيرة والمتوسطة.
- استثناء القطاع التقليدي والمتشكّل أساسا من الحرف والفلاحة من الدائرة البنكية، حيث يشمل هذا القطاع الجزء الأكبر من السكان.
- أن بنك الجزائر والمجلس الجزائري للقرض لم يعملوا باستقلالية عن النظام البنكي الفرنسي، وأن فروع ووكالات البنوك المتواجدة في الجزائر تعمل بتعليمات البنوك الموجودة في فرنسا.
- تخصص معظم البنوك في تمويل نشاطات التنقيب على البترول ومناجم الفحم والحديد وتشجيع الزراعة الاستعمارية والتجارة الخارجية.
- أن البنوك في هذه المرحلة اتسمت بكونها وكالات مالية تمارس أعمال الصيرفة والاقراض وتقدم بعض الخدمات البنكية، ولم تهتم بجذب الودائع والموارد المحلية وإعادة توزيعها خدمة للاقتصاد المحلي وإنما بهدف خدمة مصالحها الخاصة ومصالح المستعمرين.

- مكونات النظام البنكي أثناء الاحتلال: ويتكون من:

بنك الجزائر: تم إنشاء بنك الجزائر بموجب القانون المؤرخ في 04 أوت سنة 1851 تحت شكل مؤسسة خاصة ولكن مع سلطة مراقبة الإصدار النقدي وتعيين المدير، وتم تأميم هذا البنك سنة 1946 وبهذا التاريخ أصبح بنك الجزائر وتونس، بالإضافة إلى تحديد معدلات الفائدة والخصم وتحديد سقف إعادة الخصم ومراقبة عمليات البنوك، كما تم إنشاء المجلس الجزائري للقرض (CAC) بتاريخ 16 جانفي 1947 ولكن هاتين الهيئتين لم تعملوا باستقلالية عن النظام البنكي الفرنسي، لأن النظام كان كله تابعا لفرنسا وأن البنوك المتواجدة في الجزائر تعمل بتعليمات البنوك الموجودة في فرنسا.

البنوك التجارية: إن أغلبية البنوك التي كانت موجودة في الجزائر تتكون من هياكل للبنوك الرئيسية الفرنسية وهي: القرض العقاري للجزائر وتونس (C.F.A.T)، القرض الصناعي والتجاري (C.I.C)، البنك الوطني للتجارة والصناعة (B.N.C.I.A)، القرض الليوني (C.L)، الصندوق الجزائري للقرض والبنك (C.A.C.B)، الشركة العامة (S.G)، شركة مرسيليا للقرض (S.M.C)، بنك بركليز المحدود (B.B.L)، قرض الشمال (C.N).

بنوك الأعمال: وتضم: البنك الصناعي لشمال إفريقيا (B.I.A.N)، وورمز (W.O.R.M.S)، وتم دمج هذين البنكين في بنك واحد وأصبح يسمى البنك الصناعي في الجزائر والبحر المتوسط (B.I.A.M)، بنك باريس والأراضي المنخفضة (B.P.P.B).

المؤسسات التعااضدية: وتضم المؤسسات التي تمول القطاع الفلاحي وهي كلها بنوك فرعية حيث نجد في القطاع التجاري، البنوك الشعبية التي تتخصص في التجارة الصغيرة والتي عرفت نفس التطور كما في فرنسا، ويتكون هيكلها من المجلس الجزائري للبنوك الشعبية (C.A.B.P)، من الصندوق المركزي وثلاث بنوك محلية، أما في القطاع الفلاحي نجد الصناديق الجزائرية للقرض الفلاحي التعااضدي (C.A.C.A.M) التي تمنح خاصة القروض للجمعيات في الأجل القصير وهناك القرض الفندق.

المؤسسات العامة وشبه العامة: وتخضع للخزينة وتضم مؤسسات فرعية وأخرى محلية، بالنسبة للفرعية يوجد القرض الوطني، القرض العقاري، صندوق الودائع والأمانات (C.D.C)، البنك الفرنسي للتجارة الخارجية (B.F.C.E)، والصندوق الوطني للمناقصات العامة (C.N.M.E). أما المؤسسات المحلية: فكانت تضم مؤسسة صندوق التجهيز (المعدات) والتنمية بالجزائر (C.E.D.A) والذي أصبح فيما بعد صندوق التنمية الجزائري CAD ثم تحول إلى البنك الجزائري للتنمية BAD والذي أسس في سنة 1959 وكلف بتعبئة الأموال العامة لتغطية القروض الأساسية وتخصيصها لبرامج التنمية وأنشأت خصيصا لتمويل مشروع قسنطينة.

الشبكة التقليدية: وتهتم بتمويل القطاع التقليدي، ويوجد نوعان من المؤسسات: الفئة الأولى تهتم بتمويل القطاع الفلاحي والأخرى تهتم بتمويل القطاع الحرفي.

أ- القرض الفلاحي (C.A): مثل الشركات الفلاحية للاحتياط (S.A.P) على شكل تعاونيات ووظيفة منح القروض القصيرة أو المتوسطة وكذلك توريدات بعض الخدمات الخاصة مثل تأجير المعدات، لوازم البذور.

ب- القرض البلدي (C.M) وهدفه تقديم قروض استهلاكية، وقروض خاصة بالقطاع الحرفي، وقروض الخدمات البسيطة.

2- تحديد معالم النظام البنكي الجزائري (1962-1985):

لقد اعتمدت السياسة الاقتصادية بعد الاستقلال على مخططات استثمارية مركزية ممولة بأموال عمومية، وكانت تعمل على تخصيص الموارد بصفة إدارية وعلى نظام مركزي للأسعار.

الآن ما يميز هذه المرحلة هو تعاظم دور الخزينة العمومية وهيمنتها على النظام البنكي وتهميش وإهمال الدولة لهذا الأخير مما جعله يتسم بالسلبية سواء على مستوى تعبئة الادخار أو على مستوى توزيع القروض وكان هذا نتيجة لسياسات الكبح المالي الذي فرضتها السلطة آنذاك على البنوك المحلية.

ولقد مرت عملية تحديد معالم النظام البنكي بالجزائر وفق ثلاث خطوات رئيسية نذكرها في مايلي:

- **مرحلة التأسيس لنظام بنكي وطني: 1962-1966:** يعود انشاء النظام البنكي الجزائري الى القرن 19 م، وكان مستنساخا عن النظام الفرنسي بغرض خدمة مصالحه المالية، فكل البنوك الموجودة آنذاك في الجزائر عبارة عن فروع للبنوك الفرنسية خاصة كانت، عامة ومختلطة

والجدير بالذكر أن النظام البنكي في الجزائر تأثر بالعديد من التغيرات مباشرة بعد استرجاع السيادة الوطنية نذكر منها:

- هجرة الإطارات البنكية المؤهلة.

- عودة المعمرين لبلادهم بعد سحب أموالهم من البنوك وهو ما يسمح بهجرة رؤوس الأموال للخارج.

- تقلص شبكة الفروع مع زوال عدة بنوك صغيرة ومحلية، ناهيك عن تصدع بعض البنوك المتخصصة.

ومنه فالجزائر ورثت نظاما بنكيا واسعا لكنه كان قائما على أساس الاقتصاد الرأسمالي، مما جعله لا يتماشى وتطلعات السلطة آنذاك في بناء اقتصاد اشتراكي يقوم على التخطيط المركزي، خاصة بعد أن رفض الجهاز البنكي الأجنبي تمويل المشاريع الاستثمارية المسطرة من قبل الدولة، ليسند بذلك دور تمويلها للبنك المركزي الجزائري والخزينة العمومية، وهذا ما أنتج ازدواجية وجود نظامين بنكيين، أحدهما قائم على أساس رأسمالي والأخر مبني على أساس اشتراكي، وهو ما جعل البنك المركزي يفقد القدرة على تسيير النظام البنكي ككل وفقا لتوجهات الدولة الجديدة.

ولقد اعتبرت هذه المرحلة بمثابة انطلاقة أساسية بعد أن تم فيها التخلص من مخلفات التسيير الاستعماري واستبداله بتسيير وطني قائم على مؤسسات مالية وطنية، لذلك تم انشاء كل من:

أ- البنك المركزي الجزائري: حيث اعتبر كبنك اصدار للعملة الوطنية وذلك بقانون 62-144 بتاريخ 13 ديسمبر 1962 وأسند له المهام التالية:

✓ الإصدار النقدي وصرافا للخزينة العمومية.

- ✓ إدارة احتياطات الدولة من العملة الصعبة.
 - ✓ الاشراف على سيولة البنوك التجارية عند انشاءها.
 - ✓ إدارة ومراقبة الائتمان والقيام بعمليات الخصم وإعادة الخصم للخواص استثناء.
 - ✓ منح على المكشوف للخرينة العمومية في حدود 3.5٪ - 5٪ من قيمة الجباية العادية للدولة للسنة السابقة.
 - ✓ خصم الكمبيالات والديون الضخمة لأمر حساب الخزينة (الأقل من 3 أشهر).
- الا أنَّ البنك المركزي الجزائري لم يكن حقيقة يملك السلطة النقدية ولا يسيطر على البنوك التجارية وانما كانت تحت سلطة وزارة المالية.
- ب- الخزينة العمومية: بـ 29 أوت 1962 تم فصل الخزينة العامة للجزائر عن نظيرتها الفرنسية، وقد أوكل للأولى القيام بالمهام التالية:
- ✓ حركة أموال الدولة من نفقات وإيرادات.
 - ✓ التنسيق مع الدولة بقبول منح القروض وضمانها لخاصة بالتجهيز على المدى الطويل للمؤسسات العمومية في إطار الاستثمارات المخططة.
 - ✓ جباية مداخيلها من الضرائب ومن البنك المركزي.
 - ✓ التعامل مع الخارج في بعض العمليات المرخصة.
- وعليه فالخزينة كانت أداة بيد الحكومة تنفذ بها سياستها الأمر الذي نتج عنه افراطا في التوسع النقدي.
- ج- الصندوق الوطني للتنمية: تأسس بموجب القانون 165/63 بتاريخ 7-05-1963 ومن أهم مهامه:
- ✓ تمويل المؤسسات الوطنية.
 - ✓ انجاز وتنفيذ الاستثمارات المخططة وتجهيز ميزانية التجهيز.
- د- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: تأسس بتاريخ 10 أوت 1964 بموجب قانون 227/64 وتمثل مهامه في جمع المدخرات وتوجيهها لبناء السكنات.
- وبقرار من وزارة المالية بتاريخ 19-02-1971 ألزم بتمويل برامج السكن الجماعي، وفي 06/04/1974 وبقرار 01/97 أدمج ضمن البنوك.
- مرحلة تأميم البنوك الأجنبية و انشاء البنوك التجارية (1966-1969):**
- تميزت هذه المرحلة بتوجه الدولة ابتداء من سنة 1966 نحو تأميم البنوك الأجنبية التي تنشط على الساحة البنكية الوطنية، وإنشاء بنوك عمومية محلها، أي نقل ملكية البنوك الخاصة للقطاع العام، لتصبح البنوك ملكاً عاماً، ومن دون تقديم تعويضات لأصحابها حتى تسترجع بذلك كامل سلطتها النقدية، وكذا تحضيراً للمخطط الثلاثي للتنمية (1967-1969)، وعليه فان هذه المرحلة شهدت تأسيس البنوك التالية:
- البنك الوطني الجزائري: تم إنشاء هذا البنك بموجب المرسوم رقم 66-173 الصادر في 13 جوان 1966، نتيجة تأميم البنوك الأجنبية التالية: القرض العقاري الجزائري التونسي الذي أمم في 01/07/1966، بنك القرض الصناعي والتجاري أمم في 01/07/1967، البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا أدمج بتاريخ 01 جانفي 1968، بنك الخصم بمعسكر أدمج بتاريخ 04 ماي 1968 وبنك باريس والأراضي المنخفضة أمم في 04 ماي 1968.
- ويعتبر البنك الوطني الجزائري بنك ودائع واستثمارات وبنك المؤسسات الوطنية، ويقوم بالعديد من الوظائف أهمها تنفيذ خطة الدولة فيما يخص الائتمان قصير ومتوسط الأجل، وفقا للأسس المصرفية التقليدية والقيام بعمليات والخصم والاعتمادات المستندية، ومنح الائتمان للقطاع الزراعي. كما يقوم بخصم الأوراق التجارية في مجال الإسكان والبناء، ومنح القروض للمؤسسات العامة والخاصة في الميدان الصناعي.
- القرض الشعبي الجزائري: تأسس بموجب المرسوم الصادر في 29 ديسمبر 1966، وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر، وقد جاء خلفا للبنوك الشعبية التي كانت متواجدة قبل إنشائه وهي: القرض الشعبي الجزائري (وهران، قسنطينة، عنابة)، الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي.
- كما اندمجت فيه ثلاثة بنوك أجنبية بعد تأميمها وهي: البنك المختلط الجزائر-مصر في جانفي 1968، الشركة المارسلية للقرض في جوان 1968 والشركة الفرنسية للقرض والبنك سنة 1972.

يقوم هذا البنك بممارسة جميع العمليات البنكية بالإضافة إلى الوظائف الأساسية التالية:

- دور الوسيط في العمليات المالية للإيرادات الحكومية من حيث الإصدار والفوائد وتقديم القروض والسلفيات لقاء سندات عامة إلى الإدارة المحلية.

- تقديم القروض للحرفيين والفنادق وقطاع السياحة والزراعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإقراض أصحاب المهن الحرة وقطاع الري والمياه.

- البنك الخارجي الجزائري: تأسس بموجب المرسوم رقم 67-204 المؤرخ في أكتوبر 1967، وهو ثالث بنك تجاري يتم تأسيسه وفقا لقرارات تأميم القطاع البنكي، وقد تم إنشاؤه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية هي: القرض الليوني، الشركة العامة، قرض الشمال، البنك الصناعي للجزائر والبحر الأبيض المتوسط وبنك باركليز، ويقوم البنك الخارجي الجزائري بجمع الودائع، تمويل عمليات التجارة الخارجية من خلال منح قروض الاستيراد، تأمين المصدريين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم، وبهذا نجد أن وظيفته الأساسية هي تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.

وبهذا أتمت السلطات بالجزائر عملية تأميم البنوك الأجنبية وأتبعها بإلغاء ها الرخصة التي كانت تتمتع بها البنوك الأجنبية بالجزائر في 01 نوفمبر 1967، لتحل محل البنوك الجزائرية العمومية كل العمليات البنكية في ظل غياب المنافسة بالسوق واضفاء طابع التخصص عليها.

- مرحلة التسيير الإداري في ظل التخطيط المركزي: 1970-1985:

ارتبط النظام البنكي في هذه الفترة مباشرة بالسياسة الاقتصادية والمالية للدولة، فتحوّلت البنوك إلى حلقة من حلقات الجهاز الاقتصادي المخطط مهمتها الوحيدة تمويل المشاريع المخططة مركزيا، حيث كان توزيع القروض يخضع لمراسيم إدارية دون الأخذ بعين الاعتبار مردودية المؤسسة.

آ- الفترة من 1970-1981: كان الاقتصاد الجزائري يركز على التخطيط المركزي المستند إلى مبادئ الاشتراكية، فجاء الإصلاح المالي لسنة 1971 ليكرس منطق تخطيط عمليات التمويل مركزيا، حاملا في طياته رؤية جديدة لعلاقات التمويل، كما حدد طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة والمتمثلة في:

- قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

- التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتسبة من قبل الخزينة والبنوك الأولية والمؤسسات.

- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة تابعة للدولة.

ويتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوظيف جميع عملياتها في بنك تجاري واحد من أجل متابعة ومراقبة التدفقات النقدية لهذه المؤسسات، وتقوم كل مؤسسة بفتح حسابين لها في البنك الذي وُطّنت فيه عملياتها المالية: الحساب الأول يستعمل لتوطين عمليات الاستثمار والثاني لتمويل نشاطات الإستغلال.

وقد تميّز النظام البنكي الجزائري نتيجة هذا الإصلاح بثلاث سمات أساسية هي: التمرکز، تغلب دور الخزينة وإزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة، كما تعدّدت نتائج الإصلاح المالي لسنة 1971 من الناحية العملية، حيث أدّت إلى اتساع دور وزارة المالية في السيطرة على المنظومة المالية، وبالتالي تقلص دور البنك المركزي الجزائري وانحصر في عمليات السوق النقدية، كما تخلص عن التحديد المباشر للسياسة النقدية، وأصبح عرض النقود مخطط للتكيف مع احتياجات الاقتصاد،

ألغي خلال هذه الفترة تمويل المؤسسات والاستثمارات المخططة بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل، وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل تلك الاستثمارات بواسطة قروض طويلة الأجل، وقد أدّت هذه السياسة غالبا لاختزال وظيفة البنوك ودورها في إطار محاسبي، على الرغم من أنها جاءت لتخفف من الضغوط الموجودة على خزنتها، إذ أصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض وتعاطم دور الخزينة في هذا المجال، مما أدى إلى إضعاف إرادتها في تعبئة الإيداع.

ب- الفترة من 1982-1985: عرفت هذه الفترة بإعادة هيكلة المؤسسات البنكية حيث تصادفت مع بداية انطلاق المخطط الوطني

الخماسي، والمقصود بإعادة هيكلة المؤسسات البنكية: " تلك الإجراءات التي تتخذها السلطات الاقتصادية أو البنكية أو المالية والاقتصادية بهدف تطوير وتحسين أداء الجهاز البنكي وإعادة قدرته على الوفاء بالتزاماته وتحقيق أرباح ملائمة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحسين كفاءة وفعالية عملية الوساطة المالية التي يقوم بها الجهاز البنكي واستعادة ثقة المتعاملين"، أما عن هدف السلطات الجزائرية

من جراء هذه الخطوة هو تغيير هيكل الجهاز البنكي الوطني بشكل يتماشى وإعادة هيكلة وإصلاح المؤسسات الأخرى، وكذا تدعيم اختصاص البنوك حتى يتم خلق بنوك جديدة تتكفل بقطاعات محددة حتى يتسنى تقليص سلطة بعض البنوك التي أضحت تمارس الاحتكار في أجزاء مهمة من الاقتصاد، وعليه تم إعادة هيكلة كل من البنك الوطني الجزائري والقرض الشعبي الجزائري، فأُنشئت عنهما كل من:

* **بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** تأسس هذا البنك بموجب المرسوم رقم 82-206 الصادر بتاريخ 13 مارس 1982، برأس مال قدره مليار دينار جزائري، وقد جاء لتعزيز نموذج النمو المتوازن للاقتصاد الجزائري، وهو ناتج عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وهو بنك متخصص يهتم بتمويل القطاع الزراعي بمختلف أنشطته، وكذلك الصناعات الزراعية والحرف التقليدية في الأرياف، وهو بنك تجاري يتلقى الودائع بأنواعها المختلفة ويقدم القروض متوسطة وطويلة الأجل مع اعطائه امتيازات للمهمن الفلاحية والريفية بمنحها قروض بشروط أسهل كسعر فائدة أقل و ضمانات أخف.

* **بنك التنمية المحلية:** تأسس بموجب المرسوم 85/85 الصادر بتاريخ 30 أبريل 1985 برأس مال قدره مليار دينار جزائري، وقد أنشئ عن إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري بغرض خلق تنمية جهوية متوازنة، ويعتبر بنك ودائع مملوك من طرف الدولة وخاضع للقانون التجاري، كما يمنح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة المحلية في شكل قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل إلى جانب تمويل عمليات الاستيراد والتصدير.

وكخلاصة لهذه المرحلة نشير الى ان دور البنك المركزي اقتصر على عملية إعادة تمويل الخزينة والبنوك التجارية دون أن يشارك في توجيه الموارد المالية أو مراقبة تداولها في السوق، كما أن معدلات الفائدة لتحديد مركزيا من طرف وزارة المالية بعيدا عن البنك المركزي والبنوك التجارية. كما سعت البنوك التجارية إلى تحقيق المصلحة العامة وفقا للمهام والمسؤوليات التي كلفت بها مركزيا بعيدا عن هدف المردودية، ولذلك لم يكن بمقدورها أن تلعب دورا إيجابيا في الوساطة المالية، فأصبحت مجرد صرّاف يوفر السيولة اللازمة لتنفيذ عمليات تمويل استثمارات المؤسسات العمومية، إضافة إلى إلغاء مبدأ المنافسة بسبب التعامل مع بنك واحد.

3- الانطلاق في الإصلاحات البنكية للتحول نحو اقتصاد السوق: 1986-1990:

أظهرت الإصلاحات السابقة للنظام البنكي الجزائري محدوديتها، مما استوجب التفكير في تبني استراتيجية مالية جديدة تحقق ما عجزت الإصلاحات السابقة عن تحقيقه، لذا شرعت الدولة منذ بداية الثمانينات في تطبيق طرق حديثة لإعادة الهيكلة تجسدت في:

- الإصلاح النقدي لسنة 1986:

جاء القانون رقم 86-12 الصادر في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك والقرض ليدخل اصلاحا جذريا على الوظيفة البنكية تماشيا مع متطلبات نظام اقتصاد السوق، كما جاء ليوحد الإطار الذي يسيّر النشاط الخاص بكل المؤسسات المالية مهما كانت طبيعتها القانونية، وقد انحصرت اهم بنود هذا الإصلاح في:

- ✓ استرجاع البنك المركزي لدوره كبنك للبنوك، يقوم بالمهام البنوك التقليدية.
- ✓ الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وبين نشاطات البنوك التجارية.
- ✓ استعادة البنوك دورها من خلال تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، فأصبحت تتمتع بحرية في استلام الودائع ومنح القروض ومتابعتها.
- ✓ تقليل دور الخزينة في نظام التمويل.
- ✓ انشاء هيئات رقابة على النظام البنكي وهيئات استشارية أخرى.

ومنه فهذا القانون أدخل تغييرات عدة على مستوى هيكل النظام البنكي الجزائري فهو شمل تحديد لمهام كل من:

أ- **البنك المركزي:** حيث أكد هذا القانون على دور البنك المركزي كمؤسسة اصدار مفوضة من طرف الدولة، وتتمثل مهامه الأساسية في:

- ✓ تسيير أدوات السياسة النقدية.
- ✓ تحديد معدلات إعادة الخصم.
- ✓ مراقبة وتوزيع القروض المقدمة للاقتصاد.
- ✓ مراقبة الصرف والعلاقات الخارجية.
- ✓ منح تسبيقات للخزينة العمومية وفقا لما يحدده المخطط الوطني للقرض.

ب- مؤسسات الإقراض: وتتمثل فيما يلي:

*مؤسسات القرض (البنوك): التي تعتبر بنوكا كونها تستقبل الودائع بكل الأشكال ولكل الآجال وتقبل بعمليات القرض دون شروط أو قيود، اما عن عملياتها فتشمل: جمع الودائع، منح القروض، ممارسة عمليات الصرف والتجارة الخارجية، تسيير وسائل الدفع، توظيف القيم المنقولة وتقديم الخدمات المختلفة لتسهيل نشاط عملائها.

*مؤسسات القرض المتخصصة (بنوك متخصصة): هي مؤسسة قرض تجمع أنواع محددة من الموارد وتمنح أصنافا محددة من القروض.

ج: هيئات الرقابة: تم إنشاء كلا من الهيئتين التاليتين:

-المجلس الوطني للقروض: يستشار المجلس الوطني للقروض في تحديد السياسة العامة للإقراض، بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات الاقتصاد الوطني، وخصوصا ما يتعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية والوضعية النقدية للبلد، ويقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القروض والنقد، وكل الأمور المرتبطة بطبيعة وحجم وتكلفة القروض في إطار مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية الوطنية.

- اللجنة التقنية للبنك: يرأس هذه اللجنة محافظ البنك المركزي، وهي مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية، كما تسهر على ضمان تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية والبنكية تبعا لسلطات الرقابة المخولة لها، وتهدف الصلاحيات المخولة للجنة إلى تشجيع الادخار ومراقبة وتوزيع القروض.

- قانون 1988 وتكييف الإصلاح:

واصلت الجزائر برامج إعادة الهيكلة وإطار سياسة التحرير المالي الذي يتطلبها نظام اقتصاد السوق الذي عمدت الحكومة الجزائرية الى انتهاجه، حيث ألزمتها ذلك القيام بإصلاحات في الجانب المالي والبنكي بهدف تكوين جهاز بنكي ذو كفاءة في تسيير وإدارة السيولة، فعملت الحكومة الجزائرية على اصدار قانون رقم 06/88 المؤرخ في 12-01-1988 الذي ركز على استقلالية البنوك والمؤسسات المالية والعمل على تعديل طرق التمويل المختلفة. والذي جاء كتعديل لقانون الإصلاح السابق أي قانون الإصلاح المالي لسنة 1986.

ويمكن تلخيص النقاط الرئيسية التي جاء بها هذا القانون وعرضها فيما يلي:

- إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.
- دعم دور البنك المركزي في ضبط وتسيير السياسة النقدية لأجل إحداث التوازن في الاقتصاد الكلي.
- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، فنشاطه يخضع إلى قواعد التجارة وكذا مبدأ الربحية والمردودية.
- يمكن للمؤسسات غير البنكية أن تقوم بتوظيف نسبة من أصولها المالية في اقتناء أسهم وسندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه.

- يمكن لمؤسسات القرض أن تلجا إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، وكذا طلب ديون من الخارج.

على الرغم من هذه التعديلات والإصلاحات التي خضع لها النظام البنكي، اتضح أن القانون البنكي لعام 1986 والمعدل سنة 1988 لا يتلاءم مع المتغيرات الاقتصادية الجديدة، لذا كان من المقرر أن تتواصل عملية المصادقة على نصوص جديدة، فجاء قانون النقد والقرض، والذي أعاد التعريف كلية لهيكل النظام البنكي الجزائري معطيا إياه صياغة تتماشى والتشريعات البنكية الدولية.